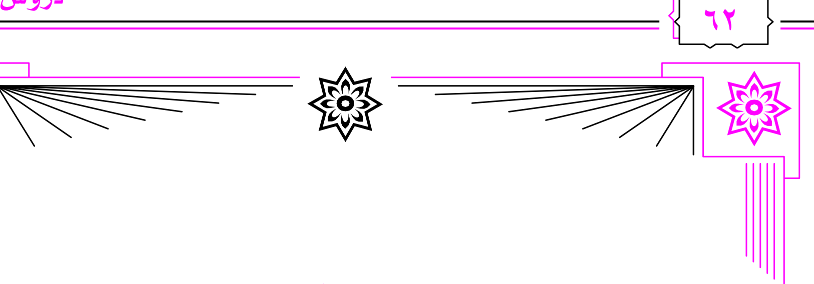


الإخلاص في العمل وخطر الرياء

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن أيَّ عبادة ـ يتقرب بها الإنسان إلى الله ﷻ ـ لابد من أن يتوافر فيها ركنان:

الركن الأول: أن يكون العمل خالصا لله مرادًا به وجهه تعالى، فإنْ قَصَد به الدنيا أو حطامها أو مراءاة الناس، أو غير ذلك من المقاصد فهو باطل، فلابد من أن يقصد به وجه الله والدار الآخرة، ولا يقصد به رياء ولا سمعة، ولا أيَّ غرض من الأغراض، وفي الصحيحين من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَم، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ قَالَ: «**مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ**»[1].

الركن الثاني: أن يكون العمل صوابًا على هدْي رسول الله

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا (٢٨١٠)، ومسلم، كتاب الإمارة (١٩٠٤).

ﷺ، فإن كان مخالفا فهو بدعة تُردُّ على صاحبها.

- **وإذا تخلف الركن الأول** صار العمل شركا؛ لأنه أريد به غير الله.

وإذا تخلف الركن الثاني صار العمل مُبتدَعا مخالفا للشرع.

- **والركن الأول هو مقتضى** شهادة أن لا إله إلا الله.

والركن الثاني هو مقتضى شهادة أن محمدا رسول الله.

ودل على هذين الركنين نصوص كثيرة، ومنها غير ما تقدم:

١- قول الله تعالى: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ﴾ [البقرة:١١٢].

فقوله: ﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ﴾ أي: أخلص العمل لله.

﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ إحسان العمل: أن يكون موافقا للشرع.

٢- قوله تعالى: ﴿وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٢٢﴾﴾ [لقمان:٢٢].

٣- دل على الركن الأول قوله ﷺ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**»[(١)].

٤- دل على الركن الثاني قوله ﷺ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**» رواه مسلم[(٢)]، وللشيخين: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا**

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (١)، ومسلم: كتاب الإمارة (١٩٠٧).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الأقضية (١٧١٨) والبخاري معلقا مجزوما به، كتاب البيوع، باب النجش، ومن قال: «لا يجوز ذلك البيع»، وكتاب الاعتصام، باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم، فأخطأ خلاف الرسول من غير علم، فحكمه مردود.

مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ»[(١)].

ولْيحذر المسلم من الرياء؛ ففي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ**»[(٢)].

وفي حديث محمود بن لبيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ» قَالُوا: وَمَا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الرِّيَاءُ، يَقُولُ اللهُ عز وجل لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: إِذَا جُزِيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِي الدُّنْيَا فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً**»[(٣)].

وفي حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: **خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ، فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنْ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ؟» قَالَ: قُلْنَا: بَلَى. فَقَالَ: «الشِّرْكُ الْخَفِيُّ، أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ**»[(٤)].

وهذا العمل يسمى: شركا خفيا؛ لأنه يقوم بالقلوب، فهو في القلوب خفيٌّ ليس ظاهرًا، **وهو**: الشرك الأصغر، أو الشرك الخفي.

---

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (٢٦٩٧) ومسلم: كتاب الأقضية (١٧١٨).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الزهد والرقائق (١٩٨٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد: (١١٢٥٢) وبنحوه ابن خزيمة في صحيحه (٩٣٧)، وسماه: "شرك السرائر".

(٤) أخرجه ابن ماجه: كتاب الزهد، باب الرياء والسمعة (٤٢٠٤) والإمام أحمد (١١٢٥٢) والحاكم (٤/ ٣٢٩) وصححه، ووافقه الذهبي، وحسنه البوصيري والألباني.

وقد يكون شركا أكبر إذا صدر من المنافقين الذين أسلموا لأجل الدنيا، كعبدالله بن أُبي وغيره، فهؤلاء يُصلُّون رياءً، ورياؤهم رياءٌ أكبرُ مخرجٌ من الملة؛ لأنهم أسلموا رياء وليس لوجه الله، **أما رياء المؤمن** فهو الذي يصدر منه في صلاته وفي صدقته، فهذا شرك أصغر لا يخرج من الملة.

قال الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "**مَا خَافَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا أَمِنَهُ إِلَّا مُنَافِقٌ**"[(١)] **فالمنافق يأمن من النفاق**؛ لأنه منافق، والمؤمن يخافه على نفسه وذلك دليل إيمانه.

وقال ابن أبي مليكة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "**أَدْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، كُلُّهُمْ يَخَافُ النِّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ، مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ: إِنَّهُ عَلَى إِيمَانِ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ**"[(٢)].

فالصحابة لا يخافون أن يكفروا بالله ورسوله، وإنما يخافون من نفاق يكون في الأعمال.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "**وقد جزم بأنهم كانوا يخافون النفاق في الأعمال ولم ينقل عن غيرهم خلاف ذلك فكأنه إجماع وذلك لأن المؤمن قد يعرض عليه في عمله ما يشوبه مما يخالف الإخلاص ولا يلزم من خوفهم من ذلك وقوعه منهم بل ذلك على سبيل المبالغة منهم في الورع والتقوى رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ**"[(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري معلقًا في صحيحه كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، والبغوي في شرح السنة (١٢/ ٣٧٤).

(٢) أخرجه البخاري معلقًا في صحيحه كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، وفي التاريخ الكبير (٥/ ١٣٧) ووصله محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٦٣٤) بلفظ: «زيادة على خمسين».

(٣) فتح الباري (١/ ١١١).

ولا يقوم دين الله إلا بإخلاص العمل لله، وإحسانه وإتقانه، وذلك بأن يكون موافقاً لشرع الله، والله تعالى إنما يرضى منا الإخلاص والإحسان، والعارف هو الذي يعتني بالإحسان، والجاهل لا يبالي به.

نسأل الله أن يرزقنا الإخلاص في العمل والصدق في القول، ونسأله ﷻ أن يثبتنا وإياكم على دينه القويم إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

